



وزارة المالية  
Ministère des Finances

الجمهورية التونسية

D.G.E.L.F

DIRECTION GÉNÉRALE DES ÉTUDES  
ET DE LA LÉGISLATION FISCALES

من وزير المالية

N° 940

22/06/2020

إلى

الموضوع : حول استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة.  
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 21 ماي 2020.

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم وهي مقسم عقاري تولت إنجاز عقار معد للاستعمال السكني والتجاري والمهني سنة 2013 وهي خاضعة كليا للأداء على القيمة المضافة باعتبار أنه ليس لها صفة بائع عقاري مرخص له ولا تنتفع بالإمتيازات الممنوحة لقطاع البعث العقاري مبينين أنكم توظفون نسبة 19% للأداء على القيمة المضافة على بيوعاتكم للعقارات المعدة للسكن وبالتالي تتولون القيام بالطرح الكلي للأداء على القيمة الموظف على إقتناءاتكم وبناء على ماسبق طلبتم معرفة هل يمكن استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة الذي لم تشمله سنوات التقادم.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن بيوعات شركتكم للعقارات المبنية المعدة للسكن المنجزة من قبلها سنة 2013 تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% إلى غاية 31 ديسمبر 2017 وبنسبة 19% ابتداء من غرة جانفي 2018 وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة باعتبار أن شركتكم ليست لها صفة بائع عقاري مرخص له.

وتنتفع شركتكم بحق طرح الاداء على القيمة المضافة الموظف على إقتناءاتها الضرورية للنشاط طبقا لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا ويمكن لها المطالبة بإسترجاع فائض الأداء على القيمة المضافة طبقا للشروط المنصوص عليها بالفصل 15 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم وأنه طبقا لأحكام الفصل 28 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية يمكن المطالبة بإسترجاع مبالغ الأداء الزائدة في أجل أقصاه ثلاث سنوات من التاريخ الذي أصبح فيه الأداء قابلا للإرجاع طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

للوزير  
المندوب  
المختص  
بالمالية

بإقتناءاتكم

موقع الويب :  
Site web

www.tn.pols.finances.gov.tn

الفاكس :  
Fax

71.790 550

الهاتف :  
Tél

71 784 700 / 71 790 504

العنوان : 15 نهج عبد الرحمن الجزيري  
15 rue Abderhmane Eljajziri 1002 Tunis